

القرار رقم /١٩٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ

٢٠١٤/٤/٢٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على:

- أ- إعادة السلفة للطالب المقبول في مفاضلة التعليم الموازي التي تجريها الجامعة لكليات (الهندسة التقنية- التطبيقية...) بسبب قبوله في مفاضلة التعليم الموازي التي تجريها الوزارة، بعد إرفاق ما يثبت تسجيله في الكلية التي قبل بها في مفاضلة التعليم الموازي للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤.
- ب- إعادة الرسوم التي سدها الطالب اسير هادي محمد لقاء قبوله في مفاضلة التعليم الموازي للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المقبول في الأكاديمية العسكرية بعد إرفاق ما يثبت قبوله في هذه الأكاديمية.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٧/٤/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد على